

تاج العروس من جواهر القاموس

" وَرَصَّتْ " - هذا الحَرْفُ أَهْمَلَهُ الْجَوْهَرِيُّ هُنَا وَأَوْرَدَهُ فِي الضَّادِ
تَبَعًا لِلَّيْثِ وَقَدْ غَلَطَهُ الْأَزْهَرِيُّ فِي كِتَابِهِ . وَقَالَ : الصَّوَابُ وَرَصَّتْ
- " الدَّجَاجَةُ " وَرُصًا " كَوَعَدَ وَأَوْرَصَتْ وَوَرَصَّتْ " تَوْرِيصًا : " وَضَعَتْ
" وَنَصَّ التَّهْذِيبُ : إِذَا كَانَتْ مُرْخِمَةً عَلَى " الْبَيْضِ " ثُمَّ قَامَتْ
فَوَضَعَتْ بِمَرْوَةٍ . وَاقْتَصَرَ الْجَوْهَرِيُّ فِي الضَّادِ عَلَى الْآخِرِ وَقَالَ : ثُمَّ
قَامَتْ فَذَرَقَتْ بِمَرْوَةٍ وَاحِدَةٍ ذَرْقًا كَثِيرًا . " وَامْرَأَةٌ مِيرَاصُ " إِذَا
كَانَتْ " تُحْدِثُ إِذَا وَطِئَتْ " عَادَةً . قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : أَخْبَرَنِي
الْمُنْذِرِيُّ عَنْ ثَعْلَبٍ عَنْ سَلَمَةَ عَنْ الْفَرَّاءِ : " وَرَّصَ الشَّيْخُ
تَوْرِيصًا " إِذَا " اسْتَرْخَى حِتَارُ خَوْرَانِهِ وَأَبْدَى " قَالَ : وَحَكَى عَنْ ابْنِ
الْأَعْرَابِيِّ قَالَ : أَوْرَصَ وَوَرَّصَ إِذَا رَمَى بِغَائِطِهِ . قُلْتُ : وَذَكَرَ ابْنُ
بَرِّي فِي تَرْجَمَةِ " عَرَبِينَ " : وَرَّصَ إِذَا رَمَى بِالْعَرَبُونَ مُحَرَّرَكَةً وَهُوَ
الْعَذْرَةَ وَلَمْ يَقْدِرْ عَلَى حَيْسِهِ . " وَوَهَمَ الْجَوْهَرِيُّ وَهَمًا فَاضِحًا
فَجَعَلَ الْكُلَّ " مِمَّا ذُكِرَ مِنَ اللَّغْغَانِ " بِالضَّادِ " الْمُعْجَمَةِ . قُلْتُ :
الْجَوْهَرِيُّ تَبِعَ اللَّيْثَ فَإِنَّهُ أَوْرَدَهُ فِي كِتَابِ الْعَيْنِ هَكَذَا بِالضَّادِ
وَوَهَّمَهُ الْأَزْهَرِيُّ بِمَا تَقَدَّمَ مِنْ سَمَاعِهِ عَنْ شَيْخُوهِ وَاسْتَرَابَ فِي مَجِيئِ
هَذِهِ الْأَحْرِفِ بِالضَّادِ وَلَعَلَّ الْجَوْهَرِيَّ صَحَّ عَنْدَهُ مِنْ طُرُقٍ أُخْرَى
بِالضَّادِ وَاللَّيْثُ ثِقَّةٌ فَلَا يُنْسَبُ إِلَيْهِ الْوَهْمُ الْفَاضِحُ مَعَ أَنَّ الْمُصَنِّفَ
تَبِعَهُ فِي الضَّادِ مُقْلَدًا لَهُ مِنْ غَيْرِ تَنْبِيهِ عَلَيْهِ وَسُكُوتِهِ دَلِيلٌ عَلَى
التَّسْلِيمِ فَتَأَمَّلْ . وَمِمَّا يُسْتَدْرَكُ عَلَيْهِ : الْوَرَصُ : الدَّيُّ بُقُوعًا وَجَمْعُهُ
أَوْرَاصُ . نَقَلَهُ ابْنُ بَرِّي عَنْ ابْنِ خَالَوَيْهِ .

وصص .

" الْوَصَّ : إِحْكَامُ الْعَمَلِ " مِنْ بِنَاءِ أَوْ غَيْرِهِ عَنْ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ .
وَالْوَصْوَصُ وَالْوَصْوَصُ " الْآخِرُ مِنَ اللَّيْثِ وَعَلَى الْأَوَّلِ اقْتَصَرَ
الْجَوْهَرِيُّ : " خَرَقُ " - وَفِي الصَّحَاحِ : ثَقَبُ - فِي " السِّتْرِ " وَنَحْوِهِ
بِمَقْدَارِ عَيْنٍ تَنْطُرُ فِيهِ . قَالَ :
" فِي وَهَجَانِ يَلِجُ الْوَصْوَصَا " وَوَصْوَصَ : نَطَرَ فِيهِ . وَوَصْوَصَ
الْجِرُّ : فَتَحَ عَيْنَيْهِ كَبَصْبَصَ عَنْ ابْنِ عَبَّادٍ . وَوَصْوَصَتْ الْمَرَأَةُ :

ضَيِّقَتْ نِقَابَهَا " فَلَمْ يُرَ مِنْهُ إِلَّا عَيْنَاهَا . وقال الفرّاءُ : إذا
أَدْنَتِ الْمَرْأَةُ نِقَابَهَا إِلَى عَيْنَيْهَا فَتِلْكَ الْوَصْوَصَةُ " كَوَصَّصَتْ
تَوْصِيصًا . قال أَبُو زَيْدٍ : النَّقَابُ عَلَى مَارِنِ الْأَنْفِ . والتَّصْصُ بِالْوَاوِ وَقَدْ رَصَّصَتْ
يُرَى إِلَّا عَيْنَاهَا . وَتَمِيمٌ تَقُولُ . هو التَّوَصَّصُ بِالْوَاوِ وَقَدْ رَصَّصَتْ
وَوَصَّصَتْ . وقال الجوهريُّ : التَّوَصَّصُ فِي الْأَنْتِقَابِ مِثْلُ التَّصْصِصِ .
وَالْوَصَاوِصُ : بِرَأْقِعِ صِغَارٍ تَلْبِسُهَا الْجَارِيَةُ " جَمْعُ وَصَوَاصٍ . وفي
الصَّحاحِ : الْوَصَوَاصُ : الْبُرْقُوعُ الصَّغِيرُ وَأَنْشُدَ لِلْمُثَقِّبِ الْعَبْدِيِّ :
ظَهَرْنَ بِكِلَاسَةٍ وَسَدَلْنَ رَقْمًا ... وَثَقَّ بَيْنَ الْوَصَاوِصِ لِلْعُيُونِ
وَأَنْشَدَ ابْنُ بَرِّيٍّ لَشَاعِرٍ :

" يَا لَيْتَنَهَا قَدْ لَبِسَتْ وَصَوَاصًا قَالَ الْجَوْهَرِيُّ : الْوَصَاوِصُ : " حِجَارَةٌ
" الْأَيْتَادِيمِ وَهِيَ " مَتْنُونَ الْأَرْضِ " . قال الرَّاجِزُ :
" عَلَى جِمَالٍ تَهْصُ الْمَوَاهِصَا .

" بَصُلَّابَاتٍ تَقْصُ الْوَصَاوِصَا وَمِمَّا يُسْتَدْرَكُ عَلَيْهِ : بُرْقُوعُ وَصَوَاصُ أَيَّ
ضَيِّقُ . وَالْوَصَائِصُ : مَصَائِقُ مَخَارِجِ عَيْنَيْ الْبُرْقُوعِ كَالْوَصَاوِصِ .
وَوَصَوَصَ الرَّجُلُ عَيْنَهُ : صَغَّرَهَا لِيَسْتَثْبِتَ النَّظَرَ عَنْ ابْنِ دُرَيْدٍ .
وقص .

" وَقَصَّ عُذْقَهُ كَوَعْدٍ " يَقْصُهَا وَقْصًا : " كَسَرَهَا " وَدَقَّهَا " فَوَقَصَتْ
الْعُذْقُ بِنَفْسِهَا " لَزِمَ مُتَعَدٍّ " وَنَقْلَهُ الْجَوْهَرِيُّ عَنْ الْكَسَائِيِّ هَكَذَا إِلَّا
أَنْزَهُ قَالَ : وَلَا يَكُونُ وَقَصَتْ الْعُذْقُ نَفْسُهَا أَيَّ إِنَّمَا هُوَ وَقَصَتْ
مَبْنِيًّا لِلْمَفْعُولِ . قال الرَّاجِزُ :
" مَا زَالَ شَيْبَانُ شَدِيدًا هَبِصُهُ .
" حَتَّى أَتَاهُ قِرْنُهُ فَوَقَصَهُ "